



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

Ref :
Date:
Res.:

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (28) لسنة 2011م
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 10 رجب 1432هـ الموافق 2011/6/12م

بشأن الشكوى المقدمة من صدام حميد صالح الأعور ضد المجلس المحلي بمديرية مزهر/ محافظة ريمة
بشأن المناقصة رقم (2010/10م) الخاصة ببناء حاجز مياه بيت المسوري لمديرية مزهر / محافظة ريمة.

نظرت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات في الشكوى المقدمة من صدام حميد صالح الأعور ضد المجلس المحلي بمديرية مزهر/ محافظة ريمة بشأن المناقصة رقم (2010/10م) الخاصة ببناء حاجز مياه بيت المسوري بمديرية مزهر/ محافظة ريمة. يفيد الشاكي بأنه تقدم للمناقصة المذكورة أعلاه بأقل الأسعار بمبلغ (22,977,137) ريال إلا أنه فوجئ بإرساء المناقصة على متقدم آخر بمبلغ (24,634,469) ريال مع العلم بأنه ملتزم بجميع الشروط والمواصفات والضمانات الكافية ولم يتم إخطاره بالترسية ويطالب بإلغاء قرار الإرساء وإرساء المناقصة عليه كونه متقدم بأقل الأسعار. كما أرفق الشاكي محضر بت يبين بأنه تم ترسية المناقصة على متقدم آخر وبسعر أعلى من السعر المقدم من قبله. وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة تم مخاطبة الجهة (محافظة ريمة) بشأن وقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى المقدمة من الشاكي (الأعور) وتكليف احد المختصين بالحضور إلى الهيئة مصطحبا كافة أوليات المناقصة، قامت الجهة بموافاة الهيئة بالأوليات ولم ترد على مذكرة الهيئة ولم تتضمن الأوليات محضر فتح المظاريف ولا الإعلان. اطلعت الهيئة على الأوليات وتبين أن لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي قامت برفع تقرير عن نتائج التقييم لعدد (4) عطاءات وكانت جميعها مستجيبة للمناقصة وأوصت بترسيه المناقصة على مكتب عصام ألباضي للمقاولات بمبلغ (24,995,010) ريال كونه الأقرب إلى التكلفة التقديرية وحصل على 95% في التقييم الفني والمالي ووثائق المناقصة، وأقرت إرساء المناقصة على صالح مهدي حسن بمبلغ (24,634,469) ريال كون عطاءه الأقرب للتكلفة التقديرية وحصل على 85% في التقييم الفني، علما إن الشاكي صدام الأعور هو صاحب اقل العطاءات بمبلغ (22,977,137) ريال. ومن خلال الوثائق الخاصة بالموضوع وبعد الجلوس مع الشاكي وممثل عن جهة المشروع ومناقشة الموضوع تبين الأتي:

- 1- استخدمت لجنة التحليل أسلوب الدرجات في مرحلة الفحص الأولى والاستجابة بالمخالفة للقانون وكان الواجب استبعاد العطاءات غير المستجيبة بعد طلب استيفاء النواقص.
- 2- لم تقم الجهة بطلب استيفاء النواقص المطلوبة في وثيقة المناقصة من قبل المتقدمين في المناقصة.



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

- 3- تجاوزت لجنة التحليل صلاحياتها بإضافة مبالغ مالية لكل عرض بما يساوي 3% مقابل بدل إشراف مع إن وثيقة المناقصة لم تشر إلى ذلك، كما إن التعليمات الصادرة من وزارة المالية تمنع إضافة بدل إشراف إلى وثائق المناقصة.
- 4- لم تقم لجنة التحليل ببيان مقدار الانحراف المالي للعطاءات المقدمة عن التكلفة التقديرية لكل بند من بنود الأعمال مع وجود انحرافات بعضها تصل إلى 90%.
- 5- أوصت لجنة التحليل بإرساء المناقصة على العطاء المقدم من مكتب عصام البيضي رغم أنه أعلى الأسعار المقيمة بالمخالفة لنص المادة رقم (190) من اللائحة التنفيذية للقانون والتي تنص على أن يكون الإرساء على أقل العطاءات المقيمة.
- 6- جاء قرار الإرساء من لجنة المناقصات على عطاء المقاول صالح مهدي حسن كونه الأقرب للتكلفة التقديرية بمبلغ (24.634.469) ريال و ترتيبه الثاني في التقييم و ذلك بالمخالفة لنص المادة رقم (190) من اللائحة التنفيذية للقانون. كما إن درجة التقييم الفني الحاصل عليها صاحب العطاء سابق الذكر 55% و ليست 85%.
- 7- لم تقم الجهة بأخطار أصحاب العطاءات المتقدمين في المناقصة بالمخالفة لنص المادة رقم (192) الفقرة (ب).
- وبناء على ما تقدم قررت الهيئة العليا، التوجيه إلى الجهة بإعادة الإعلان عن المناقصة ومساءلة المتسببين في المخالفات وإفادة الهيئة بالنتائج.

صدر بتاريخ 10 رجب 1432 هـ الموافق 2011/6/12م

م. عبد الملك أحمد العرشي

رئيس الهيئة العليا

للرقابة على المناقصات والمزايدات

